

دفتـر الشـروط الفـنية

لتأمين و نقل ماء حفر وخدمة وشرب للحفارات الإنتاجية في مواقع العمل

- ١- يقع على عاتق العارض تأمين مصدر المياه و دفع ثمنها و نقلها إلى موقع الحفارة
- ٢- يقع على عاتق العارض تأمين العدد الكافي من الصهاريج اللازمة لنقل المياه
- ٣- يقع على عاتق العارض تأمين صهاريج لنقل طفلة للحفارة عند الحاجة وبنفس الشروط
- ٤- يقع على عاتق العارض تأمين صهاريج مخصصة لنقل مياه الشرب عند الحاجة
- ٥- على العارض تحديد موقع اقرب منهل والمسافة عن موقع العمل بشكل دقيق وفي حال وجود موقع اقرب للمنهل يحق للإدارة اعتماد هذا الموقع
- ٦- يتم النقل وفق المسافة الكيلو مترية لكل ١ م ٣
- ٧- كمية المياه المطلوب نقلها هي ٢٦٠٠٠٠ م٣ ستون ألف متر مكعب
- ٨- في حال كان المنهل عائد للشركة يتم حسم ١٠٠٠ ل س لكل ٣ م١ ثمن المياه
- ٩- تحسب اجور النقل وفق المسافة الكيلو مترية وتعتبر مسافة ٢٥ كم هي اقل مسافة للنقل
- ١٠- مدة التنفيذ: ٣٦٥ يوما اعتباراً من تاريخ أمر المباشرة
- ١٠- يتم النقل بواسطة صهريج نظامي مرفق بشهادة كيل سارية المفعول ومصدقة أصولاً عند إعطاء أمر المباشرة.
- ١١- ان تكون الصهاريج بحالة فنية جيدة ويتم الكشف الفني على الصهاريج من قبل لجنة فنية بموجب محضر كشف فني معتمد عند إعطاء أمر المباشرة
- ١٢- يحق للإدارة استنجاز آليات على حساب العارض في حال التخلف أو التأخير بنقل المياه بكمية تقل عن حاجة العمل المطلوبة و من خلال لجنة تشكل لهذه الغاية و دون إنذار سابق للمنتزم وفق القوانين والانظمة وعلى العارض دفع فروق الاسعار وكافة الاضرار الناجمة عن ذلك .
- ١٣- العارض مسؤول عن مصروف الالات من المحروقات وغيره وان يكون مؤمن على الآلية لدى المؤسسة السورية للتأمين وهو مسؤول عن جميع الاضرار التي تلحق بالأشخاص والمعدات نتيجة تنفيذه للعمل وفق الانظمة والقوانين
- ١٤- يحق للإدارة طلب نقل المياه الى أي موقع اخر ومن اقرب منهل وتتم محاسبة العارض بفرق السعر وفق المسافات الكيلو مترية الجديدة زيادة او نقصاناً
- ١٥- يتم صرف القيمة بنهاية الشهر وفق كشوف شهرية معتمدة من الحفارات والمواقع ومن لجنة الاشراف على العقد
- ١٦- الاعلان غير قابل للتجزئة
- ١٧- على العارض تقديم عرض السعر لنقل ٣ م١ لكل ١ كم